٢٧٢٤- وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّهُ قَالَ: «اقْطَعِ التَّلْبِيَةَ إِذَا انْطَلَقْتَ إِلَى عَرَفَةَ، وَكَبِّرْ وَهَلِّلْ»(١).

باب: حكم الوقوف بعرفة ووقت الوقوف وزمنه ومن فاته الوقوف ما يكونُ عليه الفوات

٢٧٢٥- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدِّئَلِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الْحَجُّ؟ قَالَ: **«الْحَجُّ عَرَفَةُ، فَمَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلاةِ الْفَجْرِ لَيْلَةَ جَمْعٍ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، أَيَّامُ مِنًى ثَلاثَةُ أَيَّامٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَرْدَفَ رَجُلا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ يُنَادِي بِهِنَّ»**(٢).

=قُلتُ: إسناده مرسل؛ عكرمة بن خالد من التابعين.

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٤٦٦) حَدَّثَنَا أبو نعيم عن معمرٍ عن أبي جعفر به.

(٢) **صحيح:** أَخْرجَهُ الحميدي (٨٩٩)، وابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٢٢٤)، وفي «مسنده» (٧٣١)، وأحمد (٤/ ٣٠٩، ٣١٠، ٣٣٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١١١) (٥/ ٢٤٣)، ومُسلِمٌ في «التمييز» (٧٦، ٧٧)، وأبو داود (١٩٤٩)، وابن ماجه (٣٠١٥)، والتِّرمِذِيُّ (٨٨٩، ٨٩٠، ٢٩٧٥)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٧)، والنَّسائِيُّ في «المجتبى» (٥/ ٢٥٦، ٢٦٤)، وفي «الكبرى» (٤٠١١، ٤٠١٢، ٤٠٥٠، ٤١٨٠)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢٠٩، ٢١٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٣٦٩، ٣٣٦٩م-٤٨٦٠)، وفي «تحفة الأخيار» (١٧٩١، ١٨٤٧)، وابن خزيمة (٢٨٢٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١٠٠٣)، وابن حبان (٣٨٩٢)، والدَّارَقُطنيُّ (٢/ ٢٣٩، ٢٤٠)، وأبو نعيم (٧/ ١١٩، ١٢٠)، وفي «المعرفة» (٤٦٣١ - ٤٦٣٣)، وابنُ حَزم في «المُحلَّى» (٧/ ١٢١، ١٢٢)، وابنُ سعدٍ في «الطَّبقات» (٢/ ١٧٩)، وابن الجارود (٤٦٨)، وأبو القاسم البغويُّ في «معجمه» (١٩١٥)، والسراج (٥٤٢ - ٥٤٤)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ١٦٦، ١٥٢، ١٧٣)، وفي «المعرفة» (٧/ ٣٧٤، ٣٧٥)، وفي «الصغير» (١٧٢٨)، وفي «الشعب» (٤٠٦٦)، والخطيب في «الجامع» (٤٢٧)، وابن عبدالبر في=

٢٧٢٦- وَعن عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ رفعه: **«مَنْ شَهِدَ مَعَنَا صَلَاةَ الْفَجْرِ بِالْمُزْدَلِفَةِ،**

=«الاستذكار» (١٣/ ٢٧، ٢٨، ١٧٥، ١٧٦)، وفي «التمهيد» (١٠/ ٢٢، ٢٣)، والبغويُّ في «شرح السنة» (٢٠٠١)،= =والطوسي في «مختصر الأحكام» (٨١٤، ٨١٥)، وأبو زكريا بن منده في «أرداف النبيِّ» (ص٧٣، ٧٤)، وأبو موسى المديني في «اللطائف» (٢٠٩، ٢١٠، ٣٠١)، وعبد بن حميد (٣١٠)، وابنُ الأَثير في «أُسْد الغابة» (٣/ ٤٩٨)، والطيالسي (١٤٠٥، ١٤٠٦)، والدَّارِميُّ (١٨٩٤)، والحاكمُ (١/ ٤٦٣، ٤٦٤)(٢/ ٢٧٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٦/ ٧٧)، والمِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (١٨/ ٢١، ٢٢)، وغيرُهُم من طرق عَنْ سُفْيَانَ الثوري وشعبة، كلاهما عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يَعْمَرَ به مرفوعًا. وانظر «الإلزامات» للدَّارَقُطنيِّ (٩٦).

قال ابن ماجه عقب (٣٠١٥م): قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: مَا أَرَى لِلثَّوْرِيِّ حَدِيثًا أَشْرَفَ مِنْهُ.

وقال التِّرمِذِيُّ عقب (٨٩٠): وقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَجْوَدُ حَدِيثٍ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

وقال ابن حبان: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَقُلْتُ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: لَيْسَ عِنْدَكُمْ بِالْكُوفَةِ حَدِيثٌ أَشْرَفُ وَلا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا.

قال التِّرمِذِيُّ: وَالْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، أَنَّهُ مَنْ لَمْ يَقِفْ بِعَرَفَاتٍ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ وَلَا يُجْزِئُ عَنْهُ إِنْ جَاءَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَيَجْعَلُهَا عُمْرَةً وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاق.

قال ابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (١٠/ ٢٠): وَأَمَّا الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ فَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ فِي كُلِّ عَصْرٍ وَبِكُلِّ مِصْرٍ - فِيمَا عَلِمْتُ - أَنَّهُ فَرْضٌ لَا يَنُوبُ عَنْهُ شَيْءٌ، وَأَنَّهُ مَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ فِي وَقْتِهِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ فَلَا حَجَّ لَهُ.

قُلتُ: (طارق)، وقد حكى الإجماع ابن المنذر والماوردي وابن رشد وابن حزم وابن العربي وابن هُبَيْرَةَ وابن قدامة والنووي. للمزيد انظر «إجماعات ابن عبد البر» للبوصي (٢/ ٩٤٢).

وقال النَّوويُّ في «المجموع» (٨/ ١٠٣): الوقوف بعرفات ركن من أركان الحج، وهو أشهر أركان الحج للأحاديث الصحيحة: **«الحج عرفة»**، وأجمع المسلمون على كونه ركنًا.

وانظر «شرح السنة» للبغويِّ (٧/ ٢٩١)، و«بداية المجتهد» لابن رشد (١/ ٣٣٥).

وَكَانَ قَدْ وَقَفَ قَبْلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ»(١).

---

(١) **صحيح:** وله عن عُرْوَةَ بن مضرس طريقان:

* **الأول:** يرويه عامر الشعبي قال: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ الطائي، قَالَ[١]: أَتَيْتُ[٢] النَّبِيَّ ﷺ وهو[٣] بِجَمْعٍ[٤] فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جئتك[٥] مِنْ جَبَلِ طَيِّءٍ[٦] أتعبت نفسي[٧]، وأنصبتُ[٨] راحلتي[٩]، واللَّهِ مَا تَرَكْتُ[١٠] من حبلٍ إلا وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فهَلْ[١١] لِي مِنْ حَجٍّ؟ =

---

[١] ولفظ سعدٍ وغيره: «أَنَّهُ حَجَّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُدْرِكْ النَّاسَ إِلَا لَيلًا وَهُمْ بِجَمْعٍ، فَانْطَلَقَ إِلَى عَرَفَاتٍ لَيْلًا، فَأَفَاضَ مِنْهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى جَمْعٍ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ...».

[٢] وفي رواية للطحاوي: (أتى رجل إلى النبيِّ ﷺ).

[٣] ولفظ الدَّارَقُطنيِّ وغيره: (في الموقف من جمع)، وفي لفظ للحاكم وغيره: (وهو واقف بجمع)، وفي لفظ للطبراني: (وهو بالموقف بجمع).

[٤] ولفظ الحميدي وغيره: (بالمزدلفة) زاد التِّرمِذِيُّ: (حين خرج إلى الصلاة)، وزاد الطَّبرانيُّ في رواية: (والناس حوله)، وزاد في رواية أخرى: (قبل أن يفيض، فلما نظر إلى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قال:..)، وزاد ابن خزيمة في الرواية الثانية: (فخرج إلى الصلاة حين برق الفجر).

[٥] وفي لفظ للنسائي والطَّبرانيِّ: (أقبلت)، وفي رواية للطبراني: (طويت الجبلين ولقيت شدة).

[٦] زاد الحميدي في الموضع الأول وغيره: (والله ما جئت حتى).

[٧] ولفظ ابن سعدٍ وغيره: (أعملت)، وفي لفظ للطبراني: (أكللت)، ولفظ ابن خزيمة في الموضع الثاني: (أنصبت).

[٨] ولفظ ابن ماجه وغيره: (وأنضيت)، ولفظ ابن خزيمة في الموضع الثاني: (وأكللت)، وفي رواية للطبراني: (وأذللت)، وله ولغيره: (وأتعبت).

[٩] ولفظ الدَّارِميِّ وغيره: (مطيتي).

[١٠] وفي لفظ للطبراني: (ما نزلت)، وله أيضًا: (وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ حَبْلا إِلا وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ).

[١١] وفي لفظ للطحاوي: (فما لي من كبير من الحج)، ولفظ ابن حبان في الموضع الأول: (هل علي حج؟).

=فَقَالَ: «**مَنْ**[١] **شهد**[٢] **معنا هَذِهِ**[٣] **الصَّلَاةَ** – يعني صلاة الفجر – **بجمع**[٤]، **وَوَقَفَ**[٥] **معنا**[٦] **حتى**[٧] **نفيض**[٨] **منه، وَقد أَفَاضَ**[٩] **قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ**».

أَخْرجَهُ الحميدي (٩٠٠، ٩٠١)، والطيالسي (ص١٨١)، وابن سعدٍ (٢/ ١٧٩، ١٨٠، ٦/ ٣١، ٣٢)، وابن أبي شيبة (ص٢٢٤- النسخة المفقودة)، والمطبوع (٣/ ٢٢٦) برقم (١٣٦٨٢)، وفي «المسند» (٥٣٤)، وأحمد[١٠] (٤/ ١٥، ٢٦١، ٢٦٢)، والبُخاريُّ في «الكبير» (٤/ ١/ ٣١)، والدَّارِميُّ (١٨٦٥، ١٨٩٦)، وأبو داود (١٩٥٠)، وابن ماجه (٣٠١٦)، والتِّرمِذِيُّ (٨٩١)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الآحاد» (٢٤٩١، ٢٤٩٢)، والنَّسائِيُّ (٥/ ٢٦٣، ٢٦٤)، وفي «الكبرى» (٤٠٤٥ – ٤٠٤٩)، وأبو يَعْلَى (٩٤٦)، وابن الجارود =

[١] وفي لفظ للطبراني: «**أَفْرِحْ رَوْعَكَ، مَنْ أَدْرَكَ إِفَاضَتَنَا هَذِهِ أَدْرَكَ الْحَجَّ**»، وللبيهقي: «**من وقف معنا بعرفة فقد تم حجه**»، وللطبراني وغيره: «**مَنْ أَدْرَكَ جَمْعًا مَعَ النَّاسِ وَالإِمَامِ قَبْلَ أَنْ يُفِيضُوا، فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ وَمَنْ لَمْ يُدْرِكِ النَّاسَ وَالإِمَامَ بِجَمْعٍ حَتَّى يُفِيضُوا، فَلَمْ يُدْرِكِ الْحَجَّ**». هذه رواية مطرف بن طريف عَنِ الشَّعْبِيِّ رواه عنه جماعة وتفرد بهذا اللفظ. قال الطحاوي: وَهَذَا الْمَعْنَى لِمَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِجَمْعٍ، أَنَّهُ لا حَجَّ لَهُ، فَلَمْ نَعْلَمْ أَحَدًا جَاءَ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الشَّعْبِيِّ غَيْرَ مُطَرِّفٍ، فَأَمَّا الْجَمَاعَةُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّعْبِيِّ فَلا يَذْكُرُونَهُ فِيهِ، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وزكريا بن أبي زائدة وداود بن أبي هند ومجالد بن سعيد.

[٢] ولفظ الطَّيَالِسِيِّ وغيره: «**صلى**»، ولفظ أبي داود وغيره: «**أدرك**».

[٣] ولفظ ابن سعدٍ وغيره: «**صلاة الغداة**»، ولفظ ابن حبان في الموضع الأول: «**هذا الموقف حتى يفيض**».

[٤] ولفظ الحاكم وغيره: «**في هذا المكان**»، وللنسائي وغيره: «**معنا**»، وفي رواية للطحاوي وغيره: «**بالمزدلفة**»، وفي رواية للنسائي: «**ههنا معنا**».

[٥] وفي لفظ للنسائي: «**ثم أقام معنا**».

[٦] زاد الطَّيَالِسِيُّ وغيره: «**هذا الموقف**».

[٧] ولفظ البيهقي في «الصغرى» وغيره: «**حتى يفيض الإمام**».

[٨] ولفظ التِّرمِذِيِّ: «**ندفع**».

[٩] وفي لفظ: «**أتى**»، وفي لفظ آخر: «**وقف**»، وفي لفظ آخر: «**شهد**».

[١٠] واللفظ له في الموضع الأول.

=(٤٦٧)، وابن خزيمة (٢٨٢١، ٢٨٢٢)، وأبو علي الطوسي في «مختصر الأحكام» (٨١٦)، والطَّحاويُّ في «شرح المعاني» (٢/ ٢٠٧، ٢٠٨)، وفي «المشكل» (٤٦٨٨، ٤٦٨٩، ٤٦٩٠، ٤٦٩١، ٤٦٩٢، ٤٦٩٣)، وابن قانع في «الصحابة» (٢/ ٢٦٣، ٢٦٤)، وابن حبان (٣٨٥٠، ٣٨٥١)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٧/ ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤)، وفي «الأوسط» (١٣١٨، ٣٠٤٨)، وفي «الصغير» (٢٧٦)، والدَّارَقُطنيُّ (٢/ ٢٣٩، ٢٤٠)، والحاكمُ (١/ ٤٦٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٣٤، ٧/ ١٨٩، ١٩٠)، وفي «الصحابة» (٥٤٧٠)، وابنُ حَزمٍ في «المُحلَّى» (٧/ ١٢٢، ١٢٤، ١٣٠)، والبيهقي (٥/ ١١٦، ١٧٣)، وفي «معرفة السنن» (٧/ ٣٧٥)، وفي «الصغرى» (١٧٥٢، ١٧٥٣)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٩/ ٢٧٣، ٢٧٤)، وابن عساكر في «معجم الشيوخ»(٩٥١)، وابنُ الأَثير في «أُسْد الغابة» (٤/ ٣٣، ٣٤)، والمِزِّيُّ (٢٠/ ٣٦)، ومحمد بن الحسن في «الحجة على أهل المدينة» (٢/ ٣٢٠)، وابنُ الجوزي في «التحقيق» (١٥٨١)، وأبو بكر المراغي في «المشيخة» (ص٢١٦) من طرق عَنِ الشَّعْبِيِّ، عن عروة بن مضرس، به.

قال التِّرمِذِيُّ: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ كَافَّةِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، وَهِيَ قَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الإِسْلام، وَقَدْ أَمْسَكَ عَنْ إِخْرَاجِهِ الشَّيْخَانِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَلَى أَصْلِهِمَا، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ مُضَرِّسٍ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ غَيْرُ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ.

وقال أبو نعيم: هذا حديث صحيح ثابت.

وقال أبو بكر المراغي: صحيح، وكذا ابن المنذر «الأشراف» (٣/ ٣٢١)، وابنُ عبدِ البرِّ في «الاستذكار» (١١/ ٢٤٢).

قُلتُ: وهو كما قالوا.

* **الثاني:** يرويه يوسف بن خالد السمتي الْبَصْرِيُّ، ثنا هشام بن عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عُرْوَةَ بن مضرس.

أَخْرجَهُ الحاكمُ (١/ ٤٦٣)، وسكت عنه.

وقال الذَّهبيُّ: قُلتُ: السمتي ليس بثقة.

وقال الحافظ في «التهذيب» (٧/ ١٨٨): إسناده ضعيف.

قال الحافظ: أخرجه أَصْحَاب السّنَن، وَصَححهُ ابن حِبَّانَ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَالْحَاكِمُ، وَلَفْظُ أَبِي=

=دَاوُدَ عَنْهُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمَوْقِفِ - يَعْنِي بِجْمَعٍ - قُلْتُ: جِئْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ جَبَلِ طَيِّءٍ، فَأَكْلَلْتُ مَطِيَّتِي وَأَتْعَبْتُ نَفْسِي، وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«من أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَأَتَى عَرَفَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ»**. وَلِلنَّسَائِيِّ: **«مَنْ أَدْرَكَ جَمْعًا مَعَ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ حَتَّى يُفِيضُوا فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ مَعَ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ فَلَمْ يُدْرِكْ»**، وَلِأَبِي يَعْلَى: **«وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ جَمْعًا فَلَا حَجَّ لَهُ»**، وَقَدْ صَنَّفَ أَبُو جَعْفَرٍ الْعُقَيْلِيُّ جُزْءًا فِي إِنْكَارِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ، وَبَيَّنَ أَنَّهَا مِنْ رِوَايَةِ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ، وَأَنَّ مُطَرِّفًا كَانَ يَهِمُ فِي الْمُتُونِ. «فتح الباري» (٣/ ٦١٨).

قال الدَّارَقُطنيُّ في «الإلزامات» (ص٨٤، ٨٥): وحديث الشعبي عروة بن مضرس رواه عَنِ الشَّعْبِيِّ جماعة من أهل الكوفة، منهم إسماعيل بن أبي خالد وعبد الله بن أبي السفر وزكريا ويسار وغيرهم. وقد روى عن عُرْوَةَ بن مضرس حميد بن منهب وعروة بن الزبير، في روايتهما نظر.

وقال الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٧٩، ١٨٠): في هذا الحديث من الفقه أن من وقف بعرفات وقفة ما بين الزوال من يوم عرفة إلى أن يطلع الفجر من يوم النحر، فقد أدرك الحج.

وقال أصحاب مالك: النهار تبع الليل في الوقوف، فمن لم يقف بعرفة حتى تغرب الشمس فقد فاته الحج وعليه حج من قابل، وروي عن الحسن أنه قال: عليه هدي من الإبل وحجه تام.

وقال أكثر الفقهاء: من صدر من عرفة قبل غروب الشمس فعليه دم وحجه تام، وكذلك قال عطاء وسفيان الثوري وأصحاب الرأي، وهو قول الشَّافِعِيِّ وأحمد.

وقال مالك والشَّافعيُّ فيمن دفع من عرفة قبل غروب الشمس ثم رجع إليها قبل طلوع الفجر، فلا شيء عليه.

وقال أصحاب الرأي: إذا رجع بعد غروب الشمس ووقف، لم يسقط عنه الدم، وظاهر قوله: **«من أدرك معنا هذه الصلاة»** شرط لا يصح الحج إلّا بشهوده جمعًا، وقد قال به غير واحد من أعيان أهل العلم، قال علقمة والشعبي والنخعي: إذا فاته جمع ولم يقف به فقد فاته الحج، ويجعل إحرامه عمرة، وممن تابعهم على ذلك أبو عبد الرحمن الشافعي وإليه ذهب محمد بن إسحاق بن خزيمة، وأحسب محمد بن جرير الطبري أيضًا، واحتجوا - أو من احتج منهم - بقوله سبحانه: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٩٨]، وهذا نص والأمر على الوجوب، فتركه لا يجوز بوجه.

وقال أكثر الفقهاء: إن فاته المبيت بالمزدلفة والوقوف بها أجزأه وعليه دم. =

٢٧٢٧- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَاتٍ فَوَقَفَ بِهَا، وَالْمُزْدَلِفَةَ، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَمَنْ فَاتَهُ عَرَفَاتٌ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ، فَلْيَحِلَّ بِعُمْرَةٍ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ»**(١).

=وقوله: **«فقد تم حجه»** يريد به معظم الحج، وهو الوقوف بعرفه؛ لأنه هو الذي يخاف عليه الفوات، فأما طواف الزيارة فلا يُخشى فواته، وهذا كقوله: **«الحج عرفة»** أي: معظم الحج هو الوقوف بعرفة.

وقوله: **«وقضى تفثه»**؛ فإن **«التفث»** زعم الزجاج أن أهل اللغة لا يعرفونه إلا من التفسير. قال: وهو الأخذ من الشارب وتقليم الظفر والخروج من الاحرام إلى الإحلال. وقال ابن الأعرابي: في قوله: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ أي: قضاء حوائجهم من الحلق والتنظف.

قال التِّرمِذِيُّ: قوله: **«تفثه»** يعني: نسكه، قوله: **«ما تركت من حبل إلا وقفت عليه»**، إذا كان من رمل يُقَالُ له: حبل، وإذا كان من حجارة يُقَالُ له: جبل.

وانظر: «المحلى» لابن حزم (٧/ ١٢٢ وما بعدها،١٣٠)، و«التمهيد» لابن عبد البر (٩/ ٢٧٤) (١٠/ ٢٠ - ٢٢)، و«الاستذكار» (٤/ ٢٨٣)، و«شرح مشكل الآثار» (١٢/ ١١٣، ١١٦)، و«اختلاف العلماء» للطحاوي (٢/ ١٤٨-مختصرة)، و«السيل الجرار» (٢/ ٢٠٠)، و«المجموع» للنووي (٨/ ١١٢)، و«الأم» (٢/ ٢١٢)، و«شرح العمدة» لابن تيمية (٣/ ٦٠١)، و«المغني» (٩/ ١٦٥)، و«المدونة» (٢/ ٣٧٤)، و«الشرح الممتع» لابن عثيمين (٧/ ٣٣١، ٤٤٥)، و«هداية السالك» (٣/ ١٣١٣)، و«الفروع» (٣/ ٥٣٢)، و«الإنصاف» (٤/ ٦٤)، و«المبدع» (٣/ ٢٦٣)، و«الإجماع» لابن المنذر (ص٥٢)، و«أضواء البيان» (٥/ ٢٥٩)، و«الحاوي» للماوردي (٢/ ٢٧٠٨)، و«الأشراف» (٣/ ٣١٣)، و«المفهم» (٣٣٣٨)، و«حجة الوداع» (ص٤٧٦)، و«نيل الأوطار» (٥/ ٦٨)، و«الكافي» (٢/ ٤٩)..

(١) **ضعيف:** أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢/ ٢٤٠) من طريق ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ به مرفوعًا.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ؛ فيه: ابن أبي ليلى، هو: محمد بن عبد الرحمن، صدوق، سيء الحفظ جدًّا.

قال الزَّيلَعيُّ في «نصب الراية» (٢/ ٩٢): أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ»، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ**=

٢٧٢٨- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمغْرِبِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ - وَقَلِيلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَة مَنْ يَكْذِبُ فِي مِثْلِ هَذَا الحَدِيث - أَن أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ لرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ فَاتَتْهُ الدَّفْعَةُ مِنْ عَرَفَاتٍ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنْ وَقَفْتَ عَلَيْهَا قَبْلَ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكْتَ»**، فَقلت: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَدْرَكَنِي الْفَجْرُ؟ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنْ وَقَفْتَ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكْتَ»**(١).

=**أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ قَبْلَ الصُّبْحِ تَمَّ حَجُّهُ، وَمَنْ فَاتَهُ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ»**. انْتَهَى. وَوَجَدْته فِي «الْحِلْيَةِ» لِأَبِي نُعَيْم عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ عَطَاءٍ بِهِ، وَقَالَ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ عُبَيْدُ بْنُ عَقِيلٍ، ذَكَرَهُ فِي تَرْجَمَةِ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ.

قُلتُ: وهو في «السنن الكبرى» للبيهقي (٥/ ١٧٤)، والخطيب في «تاريخه» (٩/ ٢٢٧) من رواية سورة بن الحكم صاحب الرأي، ثنا عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا.

قُلتُ: سورة بن الحكم بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٢٧)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وهو في «الأوسط» للطبراني (٥٣٢٩) من رواية عبيد بن عقيل، عن عمر ابن ذر، عن عطاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا.

قال الطَّبرانيُّ: لم يرو هذا الحديث عن عمر بن ذر إلا عبيد بن عقيل. اهـ.

وأَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ في «الأوسط» أيضًا (٦٣٠٢) عن محمد بن علي، ثنا القَعنبِيُّ، نا عمر بن قيس عن عطاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا.

وقال الطَّبرانيُّ: لم يروه عن عطاء إلا عمر بن قيس. اهـ.

قال الهَيثميُّ في «المَجمع» (٣/ ٢٥٥): رواه الطَّبرانيُّ في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه عمر بن قيس المكي، وهو ضعيف متروك.

وهو في «الحلية» لأبي نعيم (٥/ ١٣٣، ١٣٤) من رواية عبيد بن عقيل،عن عمر بن ذر، عن عطاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا.

وقال: غريب من حديث عمر، تفرد به عنه عبيد. اهـ.

(١) **منكر:** أَخْرجَهُ مُسلِمٌ في «التمييز» (٧٥) قال: حَدَّثَنَا حجاج بن الشَّاعِر، قال: أخبرني يَعْقُوب ابن ابراهيم، قال: حدثَنَا أبي، عَن ابْن اسحاق قال: حَدثنِي سعيد بن أبي هِنْد، به. =

٢٧٢٩- وَعن عُرْوَةَ: «كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُرَاةً إِلَّا الْحُمْسَ - وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ - وَكَانَتِ الْحُمْسُ يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ، يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا، وَتُعْطِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ فِيهَا، فَمَنْ لَمْ يُعْطِهِ الْحُمْسُ طَافَ بالبيت عُرْيَانًا، وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةُ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَيُفِيضُ الْحُمْسُ مِنْ جَمْعٍ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْحُمْسِ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة:١٩٩]، قَالَ: كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ فَدُفِعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ»(١).

=قُلتُ: هذا الإسناد فيه مبهم، وهو شيخ سعيد، فلا يعرف من هو، ومتن هذا الحديث منكر؛ لمخالفته الأحاديث الصحيحة في هذا الباب على ما سيأتي.

(١) **صحيح:** أَخْرجَهُ البُخاريُّ (١٦٦٥، ٤٥٢٠)، ومُسلِمٌ (١٢١٩)، والتِّرمِذِيُّ (٨٨٤)، والنَّسائِيُّ في «المجتبى» (٥/ ٢٥٤، ٢٥٥)، وفي «التفسير» (٥٤)، وأبو داود (١٩١٠)، وابن ماجه (٣٠١٨)، والطيالسي (٢/ ١٣)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ١١٣)، والبغويُّ في «شرح السنة» (١٩٢٥)، والطَّبريُّ في «تفسيره» (٢/ ١٧١)، وابن حبان (٣٨٥٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»، وأبو عوانة (المفقود منه) (ص٣٦٦، ٣٦٧)، وإسحاق (٢/ ١٩٤)، وغيرُهُم.

وانظر كتابي «الجامع العام الصحيح لأسباب نزول آي القرآن».

قال التِّرمِذِيُّ: وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا لَا يَخْرُجُونَ مِنْ الْحَرَمِ، وَعَرَفَاتٌ خَارِجٌ مِنْ الْحَرَمِ، فَأَهْلُ مَكَّةَ كَانُوا يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ قَطِينُ اللَّهِ - يَعْنِي سُكَّانَ اللَّهِ - وَمَنْ سِوَى أَهْلِ مَكَّةَ كَانُوا يَقِفُونَ بِعَرَفَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة:١٩٩].

وَالْحُمْسُ: هُمْ أَهْلُ الْحَرَمِ.

وقال البغوي في «شرح السنة» (٧/ ١٥٠) الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ مِنْ أَرْكَانِ الْحَجِّ، فَمَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ فِي وَقْتِهِ، فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ، وَوَقْتُهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ، فَمَنْ حَصَّلَ مِنَ الْحَاجِّ بِعَرَفَةَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ شَيْئًا وَإِنْ قَلَّ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، وَإِلا فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ...

٢٧٣٠- وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: «أَضْلَلْتُ بَعِيرًا لِي فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا بِعَرَفَةَ، فَقُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ، فَمَا شَأْنُهُ هَا هُنَا؟!»(١).

---

(١) **صحيح:** ورواه عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ محمد بن جبير بن مطعم ونافع بن جبير وعبد العزيز ابن جُرَيْجٍ وعطاء.

أما رواية محمد عنه:

فرواه البُخاريُّ (١٦٦٤) والسياق له، ومُسلِمٌ (١٢٢٠)(١٥٣)، وأبو عوانة المفقود منه (ص٣١٨)، والنَّسائِيُّ (٥/ ٢٥٥)، وأحمد (٤/ ٨٠، ٨٤)، والحُميديُّ (٥٥٩)، والبزار (٨/ ٣٤٨)، والأَزرقيُّ في «أخبارِ مكةَ» (٢/ ١٩٥)، والفاكهيُّ في «أخبارِ مكة» (٥/ ٣٥)، والدَّارِميُّ (٢/ ٥٦)، وابن حبان (٣٨٤٩)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ١١٣)، والطَّحاويُّ في «شرح المشكل» (٣/ ٢٣٧)، وفي «أحكام القرآن» (٢/ ١٧٣)، والطَّبرانيُّ (١٥٥٥، ١٥٥٦)، وابن خزيمة (٣٠٦٠)، والإسماعيلي كما في «فتح الباري» (٣/ ٦٠٢)، والفسوي (١/ ٣٦٤)، وغيرُهُم من طريق عمرو بن دينار، حَدَّثَنَا محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه جبير بن مطعم، به.

قُلتُ: وقد اختلف فيه على سفيان – راويه– عن عمرو بن دينار، فثقات أصحابه مثل ابن المديني وابن أبي شيبة وعمرو الناقد، رووه عنه كما تقدم.

خالفهم الأزرقي؛ إذ رواه عن جده، عن ابن عيينة، عَنِ الزُّهْرِيِّ عن محمد بن جبير، عن أبيه به، كما في «تاريخه».

قُلتُ: ولا شك أن رواية ابن المديني ومن تابعه مقدمة على هذا مع احتمال صحة الوجهين، إنما رواية الأزرقي فيها غرابة.

وأما رواية نافع عنه:

فرواه أحمد (٤/ ٨٢)، والبزار (٨/ ٣٤٩)، وابن خزيمة (٣٠٥٧)، وإسحاق في «مسنده» كما في «فتح الباري»(٣/ ٦٠٣)، والفاكهيُّ في «تاريخ مكة» (٥/ ٣٥)، والطَّبرانيُّ (١٥٧٧، ١٥٧٨)، والحاكمُ (١/ ٤٦٤، ٤٨٢) من طريق ابن إسحاق، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَمِّهِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِ وَأَنَا وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرٍ لِي، وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ بِعَرَفَاتٍ مَعَ نَاسٍ مِنْ قَوْمِهِ، حَتَّى دَفَعَ مَعَهُمْ».

٢٧٣١- وَعَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ﷺ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **«أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَهْلَ الشِّرْكِ وَالأَوْثَانِ كَانُوا يَدْفَعُونَ مِنْ هَا هُنَا عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، حِينَ تَكُونُ الشَّمْسُ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ مِثْلَ عَمَائِمِ الرِّجَالِ عَلَى رُءُوسِهَا، فَهَدْيُنَا مُخَالِفٌ لِهَدْيِهِمْ، وَكَانُوا يَدْفَعُونَ مِنَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ مِثْلَ عَمَائِمِ الرِّجَالِ عَلَى رُءُوسِهَا، فَهَدْيُنَا مُخَالِفٌ لِهَدْيِهِمْ»**(١).

٢٧٣٢- وَعن جابرٍ ﷺ - في صفة حج النبيِّ ﷺ - قال: «فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى

=والسياق للبزار، وقد عقب ذلك بقول: هَذَا الحديث صَحِيحُ الإِسْنَاد. اهـ.

قال ابن خزيمة: قَوْلُهُ: قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾ [البقرة:١٩٩]، أَوْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْقُرْآنِ.

وانظر «فتح الباري» (٣/ ٦٠٣).

وأما رواية عبد العزيز بن جُرَيْجٍ عنه:

فرواه أحمد (٤/ ٨٤)، والطَّبرانيُّ (٢/ ١٤٢) من طريق ابن جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: أَضْلَلْتُ حِمَارًا يَوْمَ عَرَفَةَ، فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُهُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ وَاقِفٌ، وَذَاكَ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ.

قُلتُ: ووالد ابن جُرَيْجٍ قال فيه الدَّارَقُطنيُّ: مجهول، وقال البُخاريُّ: لا يتابع على حديثه. اهـ.

وقد روى عنه ولده كما هنا، وكذا روى عنه خصيف بن عبد الرحمن.

وأما رواية عطاء عنه:

فرواه إسحاق أيضًا كما في «فتح الباري» (٣/ ٦٠٣) عن الفضل بن موسى، عن عُثْمَانَ بن الأسود، عن عطاء، أن جبير بن مطعم قال: أضللت حمارًا لي في الجاهلية فوجدته بعرفة، فرأيت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ واقفًا بعرفات مع الناس، فلما أسلمت علمت أن الله وفقه لذلك.

(١) **ضعيف:** سيأتي تخريجه في باب الخطب التي يستحب للإمام أن يأتي بها في الحج وفي يوم عرفة.

غَرَبَتِ الشَّمْسُ. وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا، حَتَّى غَابَ الْقُرْصُ...»(١).

٢٧٣٣- وَعَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «الْحَجُّ عَرَفَةُ، وَالْعُمْرَةُ الطَّوَافُ»(٢).

٢٧٣٤- وَعَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، وَمَنْ فَاتَتْهُ عَرَفَةُ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ»**(٣).

٢٧٣٥- وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَفَ الرَّجُلُ بِعَرَفَةَ بِلَيْلٍ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَإِنْ لَمْ يُدْرِكِ النَّاسَ بِجَمْعٍ»(٤).

---

(١) **صحيح:** تقدم تكرارًا ومرارًا.

(٢) **صحيح:** أَخْرجَهُ مسدد في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٣/ ٣٢٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٧٦٠)، وابن الأعرابيُّ في «المعجم» (٩)، كلهم من طرق عَنْ قَتَادَةَ، (ابن دعامة السدوسي)، عن زرارة بن أوفى (العامري الْبَصْرِيِّ)، به.

وأَخْرجَهُ الثوري في «تفسيره» (ص٦٠) عن خصيف (ابن عبد الرحمن الجزري)، عَنْ مُجَاهِدٍ (ابن جبر)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٦]. قَالَ: الْحَجُّ عَرَفَاتٌ، وَالْعُمْرَةُ الْبَيْتُ.

(٣) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٦) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، به.

وأَخْرجَهُ ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى» (٧/ ١٢٣) من طريق سعيد بن منصور، نا هشيم، أنا ابن أبي ليلى، نا عطاء، به.

قال الزَّيلَعيُّ في «نصب الراية» (٣/ ٩٣): وهذا مرسل ضعيف؛ فإن فيه محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، وهو ضعيف ، لم يثبته ابن عدي. وكذا قال ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى» (٧/ ١٢٣).

وأَخْرجَهُ البَيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ١٧٤) من طريق ابن وهب، أخبرني ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، به.

(٤) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٦) حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، به. =

٢٧٣٦- وَعَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَقِفْ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «اذْهَبْ فَقِفْ فَإِنِّي أَنْتَظِرُكَ»، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَعَلَ يَقُولُ: «أَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ؟ أَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ؟» فَلَمَّا جَاءَ أَفَاضَ(١).

٢٧٣٧- وَعَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفْلَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: «مَنْ فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مَعَ الإِمَامِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَلَا حَجَّ لَهُ»(٢).

=وأَخْرجَهُ ابن أبي شيبة أيضًا حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ بَكْرٍ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: مَنْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، فَإِنْ لَمْ يُدْرِكِ النَّاسَ بِجَمْعٍ؟ وَإِنْ لَمْ يُدْرِكَ النَّاسَ بِجَمْعٍ.

(١) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ الطحاوي في «أحكام القرآن» (٢/ ١٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (ابن المنهال الأنماطي)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (ابن سلمة)، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (ابن يزيد النَّخَعيّ)، عَنِ الْأَسْوَدِ (ابن يزيد النَّخَعيّ)، أَنَّ عُمَرَ، به.

الحجاج هو ابن أَرْطَاةَ، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

قال ابن تيمية في «شرح العمدة» (٣/ ٦١٤): رواه سعيد بن منصور بإسناد صحيح، واحتج به أحمد.

وأخرج أبو يوسف في كتاب «الآثار» (٢/ ٦٥) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت)، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بِجَمْعٍ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي قَدِمْتُ السَّاعَةَ وَأَنَا مُهِلٌّ بِالْحَجِّ، فَقَالَ لَهُ: أَتُهْدَى إِلَى عَرَفَاتٍ؟ قَالَ: لا، فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا فَقَالَ: انْطَلِقْ بِهِ إِلَى عَرَفَاتٍ وَلْيَقِفْ بِهَا، ثُمَّ الْعَجَلَ عَلَيَّ، فَإِنِّي حَابِسٌ النَّاسَ عَلَيْكَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ وَقَفَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ جَعَلَ يَقُولُ: هَلْ جَاءَ الرَّجُلُ؟ فَقَالُوا: لا، فَلَمْ يَزَلْ حَابِسًا النَّاسَ حَتَّى جَاءَ، فَأَفَاضَ وَأَفَاضَ النَّاسُ مَعَهُ.

وأبو حنيفة ضعيف في الحديث مع إمامته.

حماد: هو ابن أبي سليمان، فقيه صدوق له أوهام، إِبْرَاهِيمُ: هو ابن يزيد النَّخَعيّ، لم يدرك عمر.

(٢) أَخْرجَهُ عبد الرزاق «التمهيد» (١٠/ ٢٥) لابن عبد البر قال: قلت للثوري (سفيان): إن ابن عيينة (سفيان) حدثني، عن عَبْدة بن أبي لبابة (الأزدي مولاهم الكوفي)، عن سويد بن غفلة (الجعفي الكوفي)، أن عمر بن الخطاب قال، به.

فقال لي: إنها قد جاءت أحاديث لا يؤخذ بها، وقد تركت، هذا منها، وما يضره أن لا يشهدها مع الإمام.

٢٧٣٨- وَعَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، وَمَنْ لَمْ يَقِفْ حَتَّى يُصْبِحَ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ»(١).

٢٧٣٩- وَعَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَقِفْ بِعَرَفَةَ مِنْ لَيْلَةِ الْمُزْدَلِفَةِ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ، وَمَنْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ مِنْ لَيْلَةِ الْمُزْدَلِفَةِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ»(٢).

---

(١) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن وهب في «الموطأ الصغير» (٨٥) - ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن» (٥/ ١٧٤) - أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ابن زيد العمري)، أن سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ، به. سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب الْقُرَشِيُّ العدوي، ثبت عابد فاضل، أحد الفقهاء السبعة، لم يدرك جده عمر ﷺ.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٠/ ١٤٥)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ٤٣٨)، و«التقريب» (٢١٧٦)، و«جامع التحصيل» (٢١٩).

(٢) **اختلف في رفعه ووقفه، والوقف أصح:** أَخْرجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (١١٥٦) - ومن طريقه ابن موهب في «الموطأ الصغير» (٨٦)، والطَّحاويُّ في «أحكام القرآن» (٢/ ١٥٦)، والبَيهَقِيُّ في «السنن» (٥/ ١٧٤) - وفي «المعرفة» (٣١٣٢)، وأَخْرجَهُ الشَّافِعِيُّ في «المسند» (٩١٤)، وفي «الأم» (٢/ ١٦٦) من طريق موسى بن عقبة (الأسدي مولاهم المدني) عن نافع نحوه، وفيه زيادة.

وأخرج ابنُ حزم في «المُحَلَّى» (٧/ ١٢٤) من طريق سعيد بن منصور، أخبرنا هُشَيْمٌ[١] (ابن بشير الْوَاسِطِيُّ)، أخبرنا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَاتٍ بِلَيْلٍ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ عَرَفَاتٍ بِلَيْلٍ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ. =

---

[١] خالفه رحمة بن مصعب الْوَاسِطِيُّ كما في «سنن الدَّارَقُطنيِّ» (٢/ ٢٤١) فرواه عن نافع وعطاء به مرفوعًا، وفيه زيادة، وقال الدَّارَقُطنيُّ بعده: رحمة بن مصعب ضعيف، ولم يأت به غيره. قال الزَّيلَعيُّ في «نصب الراية» (٣/ ٩٢): وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ»، وَأَعَلَّهُ بِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، وَضَعَّفَهُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ غَيْرِ تَوْثِيقٍ. وانظر «الميزان» (٣/ ٧٢)، و«اللسان» (٢/ ٥٣٠)، و«المحلى» لابن حزم (٧/ ١٢٣). =

٢٧٤٠- وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أنه قال: «لَا يَفُوتُ الْحَجُّ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ»(١).

٢٧٤١- وَعَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ ﷺ قَالَا: «مَنْ وَطِئَ عَرَفَةَ بِلَيْلٍ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ»(٢).

=وأَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٦) حَدَّثَنَا حفص، عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر/ به.

ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جدًّا.

وأخرج مسدد في «المسند» (المطالب العالية ٣/ ٣٣٠) حَدَّثَنَا خالد الطحان.

والطَّحاويُّ في «أحكام القرآن» (٢/ ١٥٨) حَدَّثَنَا محمد بن خزيمة، حَدَّثَنَا حجاج (ابن المنهال الأنماطي)، حَدَّثَنَا حماد (ابن سلمة)، كلاهما (خالد وحماد)، عن حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عمر قال: من أدرك عرفة فقد أدرك الحج، ومن فاته عرفة فقد فاته الحج. ولفظ الطحاويِّ: من وقف بعرفة قبل الصبح فقد أدرك.

(١) **رواته ثقات:** أخرجه ابن وهب في «الموطأ الصغير» (٨٤) - ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن» (٥/ ١٧٤) - أخبرني ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز)، عن أبي الزبير (محمد ابن مسلمٍ المكي) به. **قُلتُ:** رواته ثقات، وانظر «الإرواء» (١٠٦٥).

(٢) **حسن لغيره:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٣٠٦) - ومن طريقه مُسلِمٌ في «التمييز» (٨٥) - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (سليمان بن حيان الأحمر)، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ (عبد الله بن عبيد الله التيمي) به. الحجاج: هو ابن أَرْطَاةَ، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

وأَخْرجَهُ ابن أبي شيبة أيضًا: حَدَّثَنَا وكِيعٌ (ابن الجراح)، عَنْ سُفْيَانَ (الثوري)، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ بِلَيْلٍ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ إِنِ اتَّقَى وَبَرَّ. حسين بن عبد الله: هو ابن عبيد الله بن عباس، ضعيف.

=وأَخْرجَهُ أبو العباس العصمي في «جزئه» (٩٦) من طريق السندي بن عبدويه أبي الهيثم، عن مسلم بن خالد، عن عبد الله بن عمر عن نافع به، غريب عن عبد الله، تفرد به الزنجي - وهو كثير الغلطَ - ولا عنه غير السندي بن عبدويه.

٢٧٤٢- وَعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُنَا فَيُعَلِّمُنَا الْمَنَاسِكَ، فَيَقُولُ: «أَلَا كُلُّ عَرَفَاتٍ مَوْقِفٌ، يُرَدِّدُهَا ثَلَاثًا، وَإِذَا أَفَاضَ الْإِمَامُ أَفَاضَ، أَلَا وَلَا صَلَاةَ إِلَّا بِجَمْعٍ، يُرَدِّدُهَا ثَلَاثًا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ صَلَّى صَلَاةً مُعَجَّلَةً، ثُمَّ وَقَفَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمُصْبَحَةِ، أَلَا وَلَا يَكُونُ أَحَدُكُمْ قَدْ أَنْفَقَ مَالَهُ وَأَصَابَهُ الْحَرُّ وَالْبَرْدُ، فَيُفِيضُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَوْ قَبْلَ النَّاسِ فَيَفْسُدُ حَجُّهُ»(١).

٢٧٤٣- وَعَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، «أَنَّهَا كَانَتْ تُصَلِّي الصَّلَاتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا مَعًا، تَجْمَعُ بَيْنَهُمَا فِي مَنْزِلِهَا، ثُمَّ تَرُوحُ إِلَى الْمَوْقِفِ»(٢).

٢٧٤٤- وَعَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عُمَرَ وَزَيْدٍ قَالَا فِي الرَّجُلِ يَفُوتُهُ الْحَجُّ: «يُحِلُّ بِعُمْرَةٍ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ»(٣).

---

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ الطَّحاويُّ في «أحكام القرآن» (٢/ ١٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (ابن المنهال الأنماطي)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (التستري الْبَصْرِيُّ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ (التيمي)، به.

(٢) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ الطَّحاويُّ في «أحكام القرآن» (٢/ ١٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ (السهمي، مولاهم المصري)، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ (الخزاعي)، عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ (عبد العزيز بن محمد)، عَنْ عَلْقَمَةَ (المدني، مولى عائشة)، عَنْ أُمِّهِ، به.

وأخرج إسماعيل بن إسحاق القاضي «التمهيد» لابن عبد البر (١٣/ ٧٩) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن حمزة (ابن محمد الزبيري)، حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن علقمة بن أبي علقمة، عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَنْزِلُ عَرَفَةَ فِي الْحَجِّ، وَكَانَتْ تُهِلُّ فِي الْمَنْزِلِ، وَيُهِلُّ مَنْ كَانَ مَعَهَا، وَتُصَلِّي الصَّلَاتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ فِي مَنْزِلِهَا، ثُمَّ تَرُوحُ إِلَى الْمَوْقِفِ فَإِذَا اسْتَوَتْ عَلَى دَابَّتِهَا قَطَعَتِ التَّلْبِيَةَ.

أم علقمة بن أبي علقمة: هي مرجانة.

ذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال العِجليُّ: مدنية تابعية ثقة، وقال ابن حجر: مقبولة، وقال الذَّهبيُّ: وثقت.

انظر: «تهذيب الكمال» (٣٥/ ٩٦، ٣٠٤)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/ ٤٥١)، و«التقريب» (٨٦٨٠)، و«الكاشف»(٧٠٧٦).

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٣٠٨) حَدَّثَنَا وكِيعٌ، (ابن=

=الجراح)، عَنِ الْأَعْمَشِ (سليمان بن مهران)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (ابن يزيد النَّخَعيّ)، عَنِ الْأَسْوَد (ابن يزيد النَّخَعيّ)، به.

وأَخْرجَهُ البَيهقيُّ في «السنن» (٥/ ١٧٤) من طريق أبي معاوية (محمد بن خازم الضرير) عن الأعمش، به، ولفظه: (عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ فَاتَهُ الْحَجُّ ؟ قَالَ: يُهِلُّ بِعُمْرَةٍ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ الْعَامَ الْمُقْبِلَ فَلَقِيتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ فَاتَهُ الْحَجُّ، قَالَ: يُهِلُّ بِعُمْرَةٍ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ).

قال البَيهقيُّ بعده: وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِهِ، وفيه... قَالَ: فَلَقِيتُ زَيْدَ ابْنَ ثَابِتٍ بَعْدَ عِشْرِينَ سَنَةً، فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ ﷺ.

وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وسفيان كلاهما عن المغيرة عَنْ إِبْرَاهِيمَ... قال الأسود: مكثت عشرين سنة، ثم سألت زيد بن ثابت عن ذلك، فقال مثل قول عمر.

وأَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٣٠٨) حَدَّثَنَا يحيى بن آدم (الأموي مولاهم الكُوفيُّ)، عَنْ سُفْيَانَ (الثوري) عن منصور (ابن المعتمر السلمي).

وسعيد بن منصور في «السنن» «تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي (٢/ ٤٩٠) حَدَّثَنَا هشيم (ابن بشير الْوَاسِطِيُّ)، أنبأنا مغيرة (ابن مِقْسَمٍ الضبي، مولاهم)، كلاهما (منصور ومغيرة) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عن الأسود، عن عمر وحده، به.

وأَخْرجَهُ البَيهقيُّ في «السنن» (٥/ ١٧٤) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أنبأنا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ (ابن مسلم)، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ (ابن خالد)، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ (السِّخْتِيَانِيُّ)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ ﷺ - وَجَاءَهُ رَجُلٌ فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ - فَقَالَ لَهُ عُمَرُ ﷺ: طُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَعَلَيْكَ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ هَدْيًا.

وعزاه المُحِبُّ في «القرى» (ص٥٨٠) إلى سعيد بن منصور، وذكر أنه أخرج عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: لقد سمعت أبي عبد الله بن عمر يفتي في هذا الباب أكثر من ثلاثين مرة كما قال عمر.

قال النَّوويُّ في «المجموع» (٨/ ٢٨٦): هذا أثر صحيح – أثر الأسود عن عمر – رواه الشَّافِعيُّ والبيهقي، وغَيرُهُما بأسانيد صحيحة.

وقال في (٨/ ٢٩١): رواه البيهقي بإسناد صحيح.

٢٧٤٥- وَعن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ خَرَجَ حَاجًّا حَتَّى إِذَا كَانَ بِالنَّازِيَةِ[١] مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ أَضَلَّ رَوَاحِلَهُ، وَإِنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَوْمَ النَّحْرِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: «اصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ الْمُعْتَمِرُ، ثُمَّ قَدْ حَلَلْتَ، فَإِذَا أَدْرَكَكَ الْحَجُّ قَابِلًا فَاحْجُجْ، وَأَهْدِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ»[٢].

٢٧٤٦- وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ هَبَّارَ بْنَ الْأَسْوَدِ جَاءَ يَوْمَ النَّحْرِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَنْحَرُ هَدْيَهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْطَأْنَا الْعِدَّةَ، كُنَّا نَرَى أَنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمُ عَرَفَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: «اذْهَبْ إِلَى مَكَّةَ، فَطُفْ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ، وَانْحَرُوا هَدْيًا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ، ثُمَّ احْلِقُوا أَوْ قَصِّرُوا وَارْجِعُوا، فَإِذَا كَانَ عَامٌ قَابِلٌ فَحُجُّوا وَأَهْدُوا، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ»[٣].

---

(١) النازية: بالزاي وتخفيف الياء، عين ثرة على طريق الآخذ من مكة إلى المدينة قرب الصفراء، وهي إلى المدينة أقرب. انظر «معجم البلدان» (٥/ ٢٥١).

(٢) **إسنادُه ضَعيفٌ لانقطاعه:** أَخْرجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (١١٣٣) - ومن طريقه الشَّافِعيُّ في «المسند» (٩٩٠)، وفي «الأم» (٢/ ١٦٦)، والبَيهَقِيُّ في «السنن» (٥/ ١٧٤) - وفي «المعرفة» (٣١٣٤) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري)، أخبرني سليمان بن يسار (الهلالي، مولاهم المدني)، به.

قال النَّوويُّ في «المجموع» (٨/ ٢٩١٢): رواه مالكٌ في «الموطَّأ»،والشَّافعيُّ والبَيهَقِيُّ، وغيرُهُم بأسانيدهم الصحيحة.

وقال ابن حجر في«التلخيص» (٢/ ٦٠٧): رجال إسناده ثقات، لكن صورته منقطع؛ لأن سليمان وإن أدرك أبا أيوب، لكنه لم يدرك زمن القصة، ولم ينقل أن أبا أيوب أخبره بها، لكنه على مذهب ابن عبد البر موصول.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ؛ لانقطاعه فإن سليمان بن يسار ليست له رواية عن أبي أيوب ولا عمر ابن الخطاب.

(٣) **إسنادُه ضَعيفٌ لانقطاعه فإن سليمان لم يسمع من عمر:** أَخْرجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (١١٣٣) - ومن طريقه ابن وهب في «الموطأ الصغير» (١٢٨)، والشَّافعيُّ في «المسند» (٩٩١)، وفي «الأم» (٢/ ٢٢٤)، والبيهقي في «السنن» (٥/ ١٧٤) - وفي «المعرفة» (٣١٣٣،=

٢٧٤٧- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «سَأَلَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ مَا تَقُولُ فِي هَذَا وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ؟ قُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالَ: قَدِمَ الآنَ وَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ. قُلْتُ: يُحِلُّ بِعُمْرَةٍ وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ، فَقَالَ: هَكَذَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ»(١).

٢٧٤٨- وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ النَّحْرِ مِنَ الْحَاجِّ، فَوَقَفَ بِجِبَالِ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ عَرَفَةَ. قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ، فَلْيَأْتِ الْبَيْتَ فَلْيَطُفْ بِهِ سَبْعًا، وَيَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، ثُمَّ لِيَحْلِقْ، أَوْ يُقَصِّرْ إِنْ شَاءَ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيُهُ فَلْيَنْحَرْهُ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ وَسَعْيِهِ فَلْيَحْلِقْ أَوْ يُقَصِّرْ، ثُمَّ لِيَرْجِعْ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِنْ أَدْرَكَهُ

=٣١٣٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٥١٧) مختصرًا، وسعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك «الإصابة في تمييز الصحابة» (٦/ ٥٢٧) لابن حجر عن أيوب (السِّخْتِيَانِيِّ) كلاهما (مالكٌ وأيوب)، عن نافع، عن سليمان بن يسار (الهلالي، مولاهم المدني)، به.

وأَخْرجَهُ البَيهقيُّ في «معرفة السنن والآثار» (٤/ ١٧٣) من طريق إِبْرَاهِيمَ بن طهمان (الخرساني الهروي)، عن موسى بن عقبة (الأسدي، مولاهم المدني) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ هَبَّارِ بْنِ الأَسْوَدِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ فَاتَهُ الْحَجُّ حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ ...فذكره، وقال بعده: «... فَصَارَ حَدِيثُ هَبَّارٍ مَوْصُولا مِنْ جِهَةِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ؛ حَيْثُ ذَكَرَ فِيهِ سَمَاعَ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، مِنْ هَبَّارٍ...».

قال ابن حجر في «التلخيص» (٢/ ٦٠٨): وصورته منقطع، لكن رواه إِبْرَاهِيمُ بن طهمان، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن هبار بن الأسود أنه حدثه... فذكره موصولًا.

وقال الزَّيلَعيُّ في «نصب الراية» (٣/ ١٤٦): وذكره عبد الحق في «أحكامه» من جهة ابن أبي شيبة، وقال: إنه مرسل وضعيف. انتهى.

(١) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ البغوي في «الجعديات» (٢٣٦٠) حَدَّثَنَا علي (ابن الجعد)، أخبرنا شريك، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ (الجزري)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ (الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي)، به.

شريك: هو ابن عبد الله النَّخَعيّ، صدوق يخطئ كثيرًا.

الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ فَلْيَحُجَّ إِنِ اسْتَطَاعَ، وَلْيُهْدِ فِي حَجِّهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ عَنْهُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ»(١).

٢٧٤٩- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَسَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالُوا: «إِذَا وَقَفَ بِلَيْلٍ بِعَرَفَاتٍ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ وَإِنْ لَمْ يُدْرِكِ النَّاسَ بِجَمْعٍ»(٢).

٢٧٥٠- وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ: «مَنْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ بِلَيْلٍ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، وَمَنْ لَا فَقَدْ فَاتَهُ، فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلْيَسْعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَيَحْلِقُ رَأْسَهُ وَيُحِلُّ، وَيَحُجُّ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ وَيُهْدِي، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ»(٣).

٢٧٥١- وَعَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ، أنهما قَالَا: «إِذَا وَقَفَ الرَّجُلُ بِعَرَفَاتٍ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ لَيْلَةَ النَّحْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، وَإِنْ لَمْ يُدْرِكِ النَّاسَ بِجَمْعٍ»(٤).

---

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ الشَّافِعِيُّ في «المسند» (٩١٤) - ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن» (٥/ ١٧٤) - وفي «المعرفة» (٣١٣٢) أخبرنا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ (الليثي المدني)، عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ (الأسدي مولاهم المدني).

والبَيهَقِيُّ في «السنن» (٥/ ١٧٤) من طريق عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنِي عَمِّي جُوَيْرِيَةُ ابْنُ أَسْمَاءَ (ابن عبيد الضبعي الْبَصْرِيُّ)، كلاهما (موسى وجويرية)، عن نافع، به.

(٢) **رواته ثقات:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٦) حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ... به.

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٦) حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، به.

(٤) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ؛ هشام هو ابن حسان الأَزْدِيُّ القردوسي، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عَنِ الْحَسَنِ وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنهما.

٢٧٥٢- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «مَنْ فَاتَتْهُ عَرَفَةُ أَوْ جَمْعٌ فَاتَهُ الْحَجُّ»(١).

٢٧٥٣- وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ مِنْ لَيْلَةِ الْمُزْدَلِفَةِ وَلَمْ يَقِفْ بِعَرَفَةَ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ، وَمَنْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ مِنْ لَيْلَةِ الْمُزْدَلِفَةِ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ»(٢).

٢٧٥٤- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ»(٣).

٢٧٥٥- وَعَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ لَمْ يُدْرِكْ فَعَلَيْهِ دَمٌ وَيَجْعَلُهَا عُمْرَةً، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ»**(٤).

٢٧٥٦- وَعَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، فِي الَّذِي يَفُوتُهُ الْحَجُّ، قَالَ: «تَعُودُ حَجَّتُهُ عُمْرَةً»(٥).

٢٧٥٧- وَعَنِ الْقَاسِمِ، فِي الَّذِي يَفُوتُهُ الْحَجُّ، قَالَ: «يَجْعَلُهَا عُمْرَةً وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنَ الْعَامِ التَّابِعِ وَيُهْدِي، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ»(٦).

---

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٦) حَدَّثَنَا وكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، به.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (١١٥٧) عن هشام بن عُرْوَةَ، به.

(٣) **رواته ثقات:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٦) حَدَّثَنَا وكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، به.

(٤) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ به.

قُلتُ: إسناده مرسل، وفيه ابن أبي ليلى، وهو سيئ الحفظ.

(٥) **رواته ثقات:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، به.

(٦) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنِ

٢٧٥٨- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا فَاتَهُ الْحَجَّ جَعَلَهَا عُمْرَةً وَعَلَيْهِ الْهَدْيُ، أَحَبُّ إِلَيَّ»(١).

٢٧٥٩- وَعَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «يَجْعَلُهَا عُمْرَةً وَعَلَيْهِ الْهَدْيُ، وَالْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ»(٢).

باب: من قال عرفة كلها موقف إلا بطن عُرنة وأين ينزل من عرفة؟

٢٧٦٠- عَنْ جَابِرٍ - فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«نَحَرْتُ هَا هُنَا وَمِنًى كُلُّها مَنْحَرٌ، فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ، وَوَقَفْتُ هَا هُنَا وَعَرَفَةُ كُلُّها مَوْقِفٌ، وَوَقَفْتُ هَا هُنَا، وَجَمْعٌ كُلُّها مَوْقِفٌ»**(٣).

=الْقَاسِمِ، به.

قُلتُ: إسناده صحيح، يحيى بن سعيد هو القطان، وحنظلة: هو ابن أبي سفيان بن عبد الرحمن ابن صفوان بن أُمَيَّةَ الْقُرَشِيُّ الجمحي المكي، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

(١) أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٨) حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْهَيْثَمِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، به.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، به.

(٣) **صحيح،** تقدم تخريجه تكرارًا ومرارًا.

وله عن جابر ﷺ طريق آخر:

أَخْرجَهُ أحمد (٣/ ٣٢٦)، وأبو داود (١٩٣٧)، وابن ماجه (٣٠٤٨)، وابن أبي شيبة – الجزء المفقود – (٤١٧)، والمطبوع (٣/ ٢٤٥/ ١٣٨٧٧)، والدَّارِميُّ (١٨٧٩)، وعبد بن حميد(١٠٠٤)، والعُقيليُّ في «الضُّعفاء الكبير» (١/ ١٨)، وابنُ عَديٍّ في «الكامل» (١/ ٣٩٤)، وابن خزيمة (٢٧٨٧)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٢٣٢)، وفي=